

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : الماء الطاهر الكثير هل يدفع النجاسة نفسه ؟ .

فصل : فأما الماء المستعمل وما كان طاهرا غير مطهر فإنه يدفع النجاسة عن نفسه اذا
كثر لقول النبي A : [إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا] ويحتمل أن ينجس لأنه طاهر غير
مطهر فأشبهه الخل